المملكة المغربيـــة
وزارة الداخليـــــة
عمالة إقليم صفرو
جماعة البهاليـــــل
مصلحة الشؤون الادارية و القانونية

مكتب الموارد البشرية

قـرار رقم:.....97.....بتاريخ ...26 شتنبر 2024.....

بشأن إعادة فتح باب الترشيح لشغل
منصب مدير المصالح الشاغر بجماعة البهاليل

إن رئيس المجلس الجماعي للبهاليل،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 بتاريخ 20 رمضان 1436 الموافق ل 07 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على مقتضيات الظهير الشريف رقم: 1.58.008 الصادر بتاريخ 04 شعبان1377 هـ (24 فبراير1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية .
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 هـ (1977.09.27) بمثابة النظام الأساسي للموظفين الجماعيين كما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.75.864 الصادر في 17 محرم 1396 (19 يناير1976) بشأن نظام التعويضات المرتبط بمزاولة المهام العليا في مختلف الوزارات .
- بناء على المرسوم رقم 2.97.1052 الصادر في 4 شوال 1418 (02 فبراير 1998) بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي و مستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 هـ (2011.11.25) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام والمصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء قرار السيد وزير الداخلية رقم 2522-21 الصادر بتاريخ 21 ربيع الاول 1443(28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط و كيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 7563 D الصادر بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و مؤسسات التعاون بين الجماعات و مجموعات الجماعات الترابية.
- وبناء على قرار المجلس الجماعي للبهاليل رقم 19/02 بتاريخ 08 يناير 2019 بشأن تنظيم إدارة جماعة البهاليل و تحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم صفرو.
- وحيث أن منصب مدير المصالح بجماعة البهاليل أصبح شاغرا تبعا لقرار إنهاء مهام مدير المصالح السابق و المؤشر عليه من طرف السلطة الحكومية المكلفة بالداخلية بتاريخ: 18 ماي 2023.
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي للبهاليل رقم 83 بتاريخ 22 يونيو 2023، بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة البهاليل.
- بناء على محضر لجنة الانتقاء و المكلفة بدراسة ملفات الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة البهاليل بتاريخ 31 أكتوبر 2023.
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي للبهاليل رقم 132 بتاريخ 20 نونبر 2023، القاضي بالإعلان عن النتائج النهائية للمقابلة الانتقائية لشغل منصب مدير المصالح بجماعة البهاليل و الذي يفيد عدم انتقاء أي مترشح لشغل المنصب المذكور
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم:1019.24 صادر في : 10 شوال 1445 (19أبريل2024) بتفويض السلطة.

- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد: 9453 بتاريخ: 24يونيو 2024.

** يـــقـــــرر مـــا يـــلـــي **

المادة الأولى : يعلن رئيس مجلس جماعة البهاليل عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة.

المادة الثانية : يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة البهاليل في وجه :

* الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

* الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الاعلان عن شغور منصب مدير المصالح بجماعة البهاليل ، لمهام رئيس مصلحة .

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة، أن يترشح لتلقد مهام مدير المصالح، الموظفون المرسمون و الأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة : تحدد مهام مدير المصالح و الكفاءات المطلوبة لتقلدها حسب بطاقة الوظيفة والكفاءات المرفقة بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

1- طلب الترشيح مشفوعا بموافقة الرئيس و رأيه حول كفاءة المترشح، موجه لرئيس جماعة البهاليل.

2- السيرة الذاتية للمترشحة أو المترشح تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد ،تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها، وفق نموذج يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma

3- مشروع يتضمن برنامج العمل و المنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية و تطويرها و الرفع من أدائها.

4- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.

5- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

6- موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه في كفاءته.

و يمكن الادلاء، علاوة على كل ذلك، بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في أربع نظائر بمكتب الموارد البشرية التابع للجماعة مقابل وصل استلام، وذلك خلال أوقات العمل الرسمية ابتداء من 8 أكتوبر 2024 إلى غاية 25 أكتوبر 2024 و هو آخر أجل لإيداع الترشيحات.

المادة السادسة: تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس الجماعي للبهاليل عملية دراسة الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء عملية انتقاء المترشحات و المترشحين لشغل المنصب المذكور أعلاه، و ستنصب عملية الانتقاء هاته، على مجالات متعلقة بمدى إلمام المترشح (ة) بالمنظومة القانونية و التدبيرية لشؤون الجماعة و بتقنيات و آليات التدبير الحديث للمرفق العام.

المادة السابعة : بعد دراسة ملفات الترشيح، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة و تحديد تاريخ و مكان إجراء مقابلة الانتقاء لاحقا عبر وسائل النشر التالية:

- بوابة التشغيل العمومي:www.emploi-public.ma
- الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية.
- سبورة الإعلانات بمقر الجماعة .

ويستدعى الموظفون المعنيون للمقابلة الانتقائية عن طريق رسالة مكتوبة.

المادة الثامنة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma و الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بسبورة الإعلانات بمقر الجماعة.

البهاليل في 26 شتنبر 2024

الرئيس

حسن [illegible]

جماعة البهاليل